

قانون رقم ٦٧ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨-١٩٣٩

نحن هاروق الأول ملك مصر

هقر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨-١٩٣٩ القسم ٦ "وزارة التجارة والصناعة" الباب ٣ "أعمال جديدة" اعتماد إضافي قدره ٧٥٠٠ ج.م (سبعة آلاف وخمسمائة جنيه) زيادة على الاعتماد المدرج لإمانات تشجيع تصدير المواخ.

ليرؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الوفورات العامة للميزانية .

مادة ٢ - نهل وزيرى المالية والتجارة والصناعة تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نهامر بأن يعمر هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى المنزه فى ٢١ جمادى الأولى سنة ١٣٥٨ (٩ يولييه سنة ١٩٣٩)

هاروق

نهامر حضرة نهاب نجلالة

وزير التجارة والصناعة وزير المالية رئيس مجلس الوزراء
نهاب نهبى نحمد نهامر نحمد نحمود

قانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨-١٩٣٩

نحن هاروق الأول ملك مصر

هقر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه .

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨-١٩٣٩ القسم ١٦ "مماشات ومكافآت" اعتماد إضافي قدره ٧٥٠٠٠ ج.م (خمسة وسبعون ألف جنيه) لتسوية أنتجوز فى جملة اعتمادات ذلك القسم .

ليرؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الوفورات العامة للميزانية .

مادة ٢ - نهل وزيرى المالية تنفيذ هذا القانون .

نهامر بأن يعمر هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى المنزه فى ٢١ جمادى الأولى سنة ١٣٥٨ (٩ يولييه سنة ١٩٣٩)

هاروق

نهامر حضرة نهاب نجلالة

وزير المالية وزيرى الأشغال العمومية رئيس مجلس الوزراء
نحمد نهامر نحمد نحمود

قانون رقم ٦٩ لسنة ١٩٣٩

بفتح اعتماد إضافي في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨-١٩٣٩

نحن هاروق الأول ملك مصر

هقر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه :

مادة ١ - يفتح في ميزانية السنة المالية ١٩٣٨-١٩٣٩ القسم ١١ "وزارة الأشغال العمومية" الفرع ٤ "مصلحة الميكانيكا والكهرباء" اعتماد إضافي قدره ١٠٥٠٠ ج.م (عشرة آلاف وخمسمائة جنيه) منه ٨٥٠٠ ج.م فى الباب ٢ "مصاريف عمومية" و٢٠٠٠ ج.م فى الباب ٣ "أعمال جديدة" لتجاوز البندين ٨ و١٤ على التوالى فى هذين البابين .

ليرؤخذ هذا الاعتماد الإضافي من الوفورات العامة للميزانية .

مادة ٢ - نهل وزيرى المالية والأشغال العمومية تنفيذ هذا القانون كل منهما فيما يخصه .

نهامر بأن يعمر هذا القانون بخاتم الدولة وأن ينشر فى الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

صدر برأى المنزه فى ٢١ جمادى الأولى سنة ١٣٥٨ (٩ يولييه سنة ١٩٣٩)

هاروق

نهامر حضرة نهاب نجلالة

وزير الأشغال العمومية وزيرى المالية رئيس مجلس الوزراء
نحمد نوباض نحمد نهامر نحمد نحمود